اللقاء المفتوح الاسبوعي

الصلاة في النعال هل هي سنة أم مستحبة مع الدليل ؟

عبدالمحسن الزامل

هل الصلاة على سنة وحكم وحكم وضعها امام المصلي صلاة النعال اختلف فيها قيل انها زينة وقيل انها سنة وهذا هو الاظهر لقول النبي عليه الصلاة والسلام في رواه احمد وابو داوود عن ابن اوس رضي الله عنه انه عليه السلام - 00:00:00

قال خالفوا اليهود صلوا في نعالكم يبين انها سنة مقصودة. والنبي عليه الصلاة والسلام صلى في نعليه في احاديث لا توجع صحيحة في هذا الباب ثم امر ايضا بالصلاة النعال قال ينظر في نعليه فليمسح ما به من اذى وليصلي فيهما جاء في حديث سعيد الخدري وجاء - 00:00:18

في حديث ابي هريرة كذلك في حديث عائشة كلها عند ابي داوود وجاء ايضا عند ابي داود انه عليه الصلاة والسلام وضع نعليه خلعن يساره وصلى من حديث عبد الله بن السائب وعصره في مسلم لجعل نعليه عن يساره وصلى. وفي حديث ابي هريرة - 00:00:37

عند ابي داوود بسند صحيح انه عليه الصلاة والسلام قال اذا صلى احدكم فلا يؤذي بنعليه احدا يجعلهم بين رجليه او ليصلي فيهما او يصلي فيهما وجاء بسند في ضعف عند ابي داوود من طريق صالح ابن رستم انه عليه الصلاة والسلام قال اذا صلى احدكم فلا يجعلن عليه عن يمينه ولا يجعل عليه وعن يساره تكون عن يمينه عن - 00:00:56

تكون عن يمين غيره يجعلهما في بين رجليه او يصلي فيهما من هو السنة والسنة فيها فاما ان يصلي فيهما واما ان يجعلهما بين رجليه كما تقدم وهذا كله اذا لم يحصل ظرر. اما اذا كان - 00:01:19

كما هو الواقع المساجد اليوم وهي مفروشة بالسجاد. ويترتب في الصلاة فيهما اذية بمعنى انه ينزل من النعلين اذى وتراب وخاصة في السجاد الذي يمتص هذه الاتربة فيتأذى هذه لها حكم اخر فيمنع مثل هذا انما هذا فيما اذا كانت المساجد بالحصباء ونحو ذلك - 00:01:36

او كان انسان يصلي في مكان يعني هو على هذا الوصف في بيته او في البرية فهذا هو الذي جاءت فيه الاخبار عنه عليه الصلاة والسلام بما يترتب من الصلاة عليها في المسجد - 00:02:02

المفروش من اذى وايضا حصول مفسدة وقد نص العلماء على هذا قد نص العلماء واذا اجتمعت المفاسد والمصالح فدروا المفاسد مقدم المفاسد الراجحة مقدم على جلب المصالح على هذا فانه من لم - 00:02:15

يريد ان يصلي فيهما لا يؤذي بهما احدا اما جعلهما امامه في الحديث قال يصلي فيهما او يجعلهما بين رجليه اذا كان يحتاج ان يضعهما امامه كما في بعض المساجد احيانا خاصة في الحرم - 00:02:39

وتكون الصفوف متباعدة ولم يحصل بهما اذى فلا بأس بذلك خاصة اذا خشي على ان عليه مثلا السرقة ونحو ذلك ولم يجد مكان يحفظوها فيه فلا بأس من ذلك كما انه لا يدخل الانسان الحمام بشيء فيه ذكر واذا خشي من سرقته فانه يدخل - 00:02:56